الأمم المتحدة

A/72/279

الجمعية العامة

Distr.: General
3 August 2017
Arabic
Original: English

**الدورة الثانية والسبعون**

البند ٧٣ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

**تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين**

# حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

## تقرير الأمين العام

موجز

يُقدم هذا التقرير عملا بقرار الجمعية العامة ٧١/٢٠٢ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويعرض لمحة عامة عن قضايا حقوق الإنسان في البلد في الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠١٦ إلى آب/أغسطس ٢٠١٧، وعن مشاركة الحكومة مع الأمم المتحدة في هذا الصدد. ولا يزال الحصول على معلومات مستكملة وشاملة عن التطورات في مجال حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يشكل تحديا بسبب تعذر الوصول إلى البلد. إلا أن المعلومات التي تم جمعها تكشف عن نمط مستمر من الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق منها بالحالة الإنسانية. ويقدم التقرير توصيات موجهة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي تهدف إلى التصدي لهذه القضايا المتفشية في البلد وتحسين حالة حقوق الإنسان فيه.

* A/72/150.

17-13307 (A)  240817  280817

الرجاء إعادة استعمال الورق

## أولا – مقدمة

١ – يستند التقرير إلى الاستنتاجات التي توصل إليها الهيكل الميداني لمفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان في سيول، وإلى المعلومات المستقاة من إجراءات الأمم المتحدة الخاصة التي يضطلع بها مجلس حقوق الإنسان ومختلف كيانات الأمم المتحدة. ويشير التقرير أيضا إلى المعلومات المستقاة من وسائل الإعلام الرسمية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ومنظمات غير حكومية دولية.

٢ – ويقدم التقرير آخر المستجدات على صعيد قضايا حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ تقديم تقرير الأمين العام إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين (A/71/439). ويركز على الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي وفي محاكمة عادلة؛ والحق في حرية التنقل؛ والحق في حرية التعبير والوصول إلى المعلومات؛ ومسألة حالات الاختطاف الدولي والأسر المشتتة؛ والحق في الغذاء وفي الصحة؛ وحقوق الأطفال والأشخاص ذوي الإعاقة والنساء. ولا يزال من الصعب الحصول على معلومات شاملة ومحدَّثة بشأن تلك القضايا بسبب استمرار تعذر دخول البلد واستمرار القيود الصارمة المفروضة على التماس وتلقي المعلومات من مصادر مستقلة. ومع ذلك، وفي حين أنه لم يتسن التحقق من المعلومات الخاصة بالحالات الفردية، تشير المعلومات التي تم جمعها إلى استمرار أنماط الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان. ويقدم التقرير أيضا لمحة عامة عن أنشطة الأمم المتحدة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في البلد وعن مشاركة الحكومة مع الأمم المتحدة في هذا الصدد.

٣ – ويتضمن التقرير توصيات موجهة إلى حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والمجتمع الدولي، تهدف إلى تحسين حالة حقوق الإنسان في البلد. ويكرر التأكيد على الدعوة التي أطلقها الأمين العام لمشاركة الحكومة مشاركة بناءة في هذا الصدد.

## ثانيا – لمحة عامة عن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

### ألف – الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي والحق في محاكمة عادلة

٤ – لا تزال التقارير المستمرة عن وقوع انتهاكات جسيمة وواسعة النطاق للحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي والحق في محاكمة عادلة تثير القلق.

٥ – ويُحظر التعذيب بموجب المادة ١٦٦ من قانون الإجراءات الجنائية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لسنة ٢٠١٢. إلا أن المعلومات التي جمعتها المفوضية خلال الفترة المشمولة بالاستعراض تشير إلى أن التعذيب وسوء المعاملة يمارسان بصورة روتينية في مرافق الاحتجاز، بما في ذلك مرافق الاحتجاز قبل المحاكمة (kuryujang) ومراكز الحبس (jipkyulso). وتفيد التقارير بأن المحتجزين تعرضوا لممارسات تتنافى بوضوح مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك تعرضهم للضرب وإرغامهم على الركوع والمكوث في أماكنهم لفترة طويلة. كما وردت تقارير مستمرة حول ظروف الاحتجاز التي لا ترقى إلى المعايير الدولية، مع عدم كفاية فرص الحصول على الغذاء والماء وخدمات الصرف الصحي، وتعذر الاتصال بأفراد الأسرة. ووردت تقارير عن وقوع حالات وفاة أثناء الاحتجاز، بما في ذلك حالات ناجمة عن الضرب، وعدم علاج الأمراض، وسوء التغذية.

٦ - ولا تلبي مرافق الاحتجاز احتياجات النساء المحتجزات، اللاتي أفادت التقارير أنهن يخضعن للاستجواب والرقابة من جانب ضباط رجال بشكل يكاد يكون حصريا. وأبلغ المفوضية عدة شهود وضحايا بوقوع حالات اعتداء جنسي من جانب الحراس في مرافق الاحتجاز قبل المحاكمة، فضلا عن التحرش والافتقار إلى الخصوصية عند استخدام دورات المياه والحمامات. وفي معسكرات السجون العادية ومعسكرات التدريب على العمل (rodongdanryondae)، أفاد شهود بأن بعض المحتجزات يشاركن في عمليات مقايضة بالجنس مع المشرفين للحصول على حصص غذائية أفضل أو لتكليفهن بأعمال أقل مشقة. وأفادت التقارير بأن النساء في مرافق الاحتجاز قبل المحاكمة لا يُزودن بفوط صحية. وتخضع كثير من النساء لفترات احتجاز أطول في السجون العادية (kyohwaso) ومعسكرات الاعتقال السياسي (kwanliso)، وتشير التقارير إلى انقطاع الطمث لديهن بسبب سوء التغذية.

٧ - وذكر شهود أن هناك نصا قانونيا محليا ينص على تأجيل تنفيذ العقوبة على النساء الحوامل لفترة تمتد من ثلاثة أشهر قبل الولادة إلى سبعة أشهر بعد الولادة، وهو على ما يبدو نص معروف ومحل التزام على نطاق واسع. غير أن هناك أيضا تقارير عن تعرض نساء حوامل للضرب أثناء الاحتجاز قبل المحاكمة[(١)].

٨ - ولم يُضمن الحق في محاكمة عادلة ومستقلة. ولا يسمح للمشتبه فيهم بتقديم أدلة للطعن في التهم الموجهة إليهم بطريقة مجدية إلا في حالات نادرة، ولم يتح لهم في معظم الحالات الاتصال بمحامين. وتفيد التقارير بأن الفرع المحلي لحزب العمل الكوري له تأثير كبير على اتخاذ القرارات الخاصة إدانة الأشخاص أو تبرئتهم وعلى نوع العقوبة المفروضة، ويقابل هذا دور محدود للجهات القضائية المستقلة.

٩ - ولا يزال القلق الشديد قائما إزاء استمرار وجود معسكرات كبيرة للاعتقال السياسي، حيث أفادت التقارير بأن الظروف بها بالغة السوء، مع عدم كفاية الغذاء وإخضاع المحتجزين فيها للأشغال الشاقة ولظروف دون المستوى المطلوب. ويعني تعذر وصول مراقبي حقوق الإنسان المستقلين إلى المعسكرات، بالإضافة إلى استمرار الحكومة في إنكار وجودها، أنه ليس من الممكن تقييم ما إذا كان قد حدث أي تغيير خلال الفترة المشمولة بالتقرير.

١٠ - ويشعر الأمين العام بالقلق إزاء التقارير المستمرة حول التعذيب وسوء المعاملة والظروف السيئة في أماكن الاحتجاز في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويساوره القلق الشديد أيضا إزاء وجود معسكرات اعتقال سياسي على نطاق واسع، ويحث السلطات على التعاون مع الأمم المتحدة لمعالجة هذه المسائل بهدف كفالة الامتثال للمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

١١ - ولم يتسن تأكيد التقارير الإعلامية الدولية حول تطهير أفراد من النخبة السياسية خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي منتصف شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، أفادت تقارير بأن وزير أمن الدولة قد استبعد، وترددت مزاعم حول خضوعه لإعادة تأهيل قبل أن يعاود الظهور في منصب مختلف في نيسان/أبريل ٢٠١٧. وقدمت وسائل الإعلام في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تقارير عن إعدام خمسة من مسؤولي وزارة أمن الدولة في نفس توقيت استبعاد وزير أمن الدولة.

(١) تفيد التقارير بأن هذا الحكم ينطبق على النساء اللاتي أصبحن حوامل في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وللاطلاع على مناقشة عن معاملة الحوامل اللاتي أعدن من الصين، انظر الفقرة ٤٨.

١٢ - وفي ١٣ شباط/فبراير ٢٠١٧، قُتل كيم جونغ - نام، الأخ الأكبر غير الشقيق لكيم جونغ - أون، في ماليزيا. وتوصلت تحقيقات أجرتها الشرطة الماليزية إلى أنه تعرض للتسمم بالعامل الكيميائي ''في إكس''. وأنكرت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الضلوع في عملية القتل. ووجهت السلطات الماليزية تهمة القتل إلى امرأة إندونيسية وامرأة فيتنامية، ومن المحتمل أن تواجها عقوبة إعدام. وتشير التقارير إلى أن أربعة من مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المشتبه في تورطهم في القتل قد غادروا ماليزيا متجهين إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بعد الهجوم مباشرة، وغادر ثلاثة أشخاص آخرين، من بينهم دبلوماسي، ماليزيا في ٣١ أذار/مارس (انظر الفقرة ٢٠).

١٣ - وفي ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١٧، أطلقت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية سراح مواطن أمريكي، يدعى أوتو فريدريك وارمبير، يبلغ من العمر ٢٢ عاما، من الاحتجاز وهو في حالة غيبوبة. وتم إجلاؤه طبيا إلى الولايات المتحدة الأمريكية، حيث توفي في ١٩ حزيران/يونيه. وذكرت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أن السيد وارمبير قد دخل في غيبوبة بعد إصابته بتَسَمُّمٍ سُجُقِّيّ وإعطائه حبة منومة، وأنكرت الحكومة إساءة معاملته. وأفاد الأطباء في الولايات المتحدة بأنه كان يعاني من تلف شديد في المخ وأنهم لم يجدوا أي أثر للتسمم السُجُقِّي. وتفيد التقارير بأن السيد وارمبير دخل في غيبوبة منذ نيسان/أبريل ٢٠١٦ بعد أن حُكم عليه بالسجن لمدة ١٥ سنة في أذار/مارس ٢٠١٦ بسبب ما تردد حوله قيامه بإزالة ملصق من الفندق الذي كان يقيم فيه. ولم تقدم حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أي معلومات عن حالته إلى الممثلين الدبلوماسيين، الذين مُنعوا من الوصول إليه. وأطلق سراح ليم هيون سو، وهو مواطن كندي، لأسباب إنسانية في ٩ آب/أغسطس ٢٠١٧، وكان قد حُكم عليه بالسجن المؤبد في عام ٢٠١٥.

١٤ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، ألقي القبض على اثنين من المواطنين الأمريكيين، وهما كيم سانغ - دوك وكيم هاك - سونغ، في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وقد احتُجزا في ٢١ نيسان/أبريل و ٧ أيار/مايو ٢٠١٧ على التوالي، بعد اتهامها بارتكاب ''تصرفات عدائية''. وكان الرجلان يمارسان مهنة التدريس في جامعة بيونغ يانغ للعلوم والتكنولوجيا. وظل مواطن أمريكي آخر، وهو كيم دونغ - تشول، قابعا في السجن بعد أن حكم عليه بالسجن لمدة ١٠ سنوات في عام ٢٠١٦. وظل اثنان من مواطني جمهورية كوريا، وهما كيم كوك - غي وتشوي تشون - غيل، قابعين في السجن، بعد أن حُكم عليهما بأشغال غير محددة المدة في عام ٢٠١٥، بالإضافة إلى كيم جيونغ - ووك الذي حُكم عليه بالسجن مدى الحياة في عام ٢٠١٤.

١٥ - ويحث الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على كفالة تمكين الممثلين الدبلوماسيين من الوصول إلى مواطنيهم المحتجزين في البلد. ويحث الحكومة بشدة على توضيح ملابسات وفاة السيد وارمبيرو، وأسباب حجب المعلومات عن حالته الصحية. كما يحث الحكومة على استعراض حالات المواطنين الأجانب المحتجزين في البلد بهدف تأمين إطلاق سراحهم إذا تبين أنهم سُجنوا بسبب ممارستهم السلمية لحقوقهم، أو لأسباب إنسانية.

## باء - الحق في حرية التنقل

١٦ - واصلت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية فرض قيود صارمة على حرية التنقل لأغراض السفر الداخلي والخارجي على حد سواء. ويجب على المواطنين الحصول على تصريح بالسفر

داخل البلاد. وتخضع بعض المناطق لقيود أكثر صرامة على السفر، بما في ذلك المقاطعات المتاخمة لبيونغيانغ والمقاطعات المتاخمة للصين. وذكر شهود أن المقيمين في بيونغيانغ لا يزالون يشعرون بالخوف من الترحيل إلى مناطق نائية ذات ظروف سيئة كشكل من أشكال العقاب على عدم الولاء للحكومة.

١٧ - وفي عام ٢٠١٦، وصل إلى جمهورية كوريا ١ ٤١٨ مواطنا من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، تمثل فيهم النساء نسبة ٧٩ في المائة. وكانت تقارير متوافقة تفيد بأن حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية كثفت جهودها لمنع الناس من مغادرة البلد، بما في ذلك من خلال بناء حواجز مادية على الحدود والتناوب المنتظم لحرس الحدود على طول الحدود مع الصين. ويعتمد معظم الذين يعبرون الحدود على ''سماسرة''، يعمل الكثير منهم في الاتجار. ولا تزال النساء اللاتي عبرن الحدود معرضات لخطر الزواج القسري والاغتصاب وغير ذلك من أشكال الاعتداء الجنسي. ويواجه الأفراد الذين عبروا الحدود بطريقة غير شرعية خطر إرجاعهم قسرا. وبالنظر إلى أن عبور الحدود يعتبر فعلا إجراميا، أُفيد بأن الأفراد الذين أعيدوا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تعرضوا لانتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك التعذيب والتحرش الجنسي وغير ذلك من أشكال سوء المعاملة أثناء الاحتجاز (أنظر الفقرة ٤٨).

١٨ - وواصلت سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إرسال الناس للعمل في الخارج، وبخاصة إلى الصين والاتحاد الروسي. وأفيد بأن أولئك الأشخاص أُجبروا على تسليم جوازات سفرهم ووُضعت قيود على حريتهم في التنقل ووصولهم إلى المعلومات أثناء وجودهم في الخارج. وأفيد بأن ممتلكاتهم كانت تتعرض على نحو متكرر للتفتيش على يد مديرين من جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وبأنهم كانوا مطالبين بالمشاركة في دورات للتدريب الأيديولوجي. وذكر أن الأحوال المعيشية سيئة والرواتب منخفضة. وعلى الرغم من هذه الظروف، ذُكر أن السعي كان كبيرا وراء إيجاد فرص عمل في الخارج بسبب أن المرتبات أعلى من تلك التي تُمنح في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ولأنها تتيح فرصة خوض غمار الحياة خارج البلد.

١٩ - واستمر فرض القيود على حرية التنقل داخل البلد على الرعايا الأجانب، بمن فيهم موظفو الأمم المتحدة، الذين كان يُطلب إليهم الحصول على إذن من السلطات للسفر خارج العاصمة. وفيما يتعلق بزيارات رصد الأوضاع الإنسانية، يستغرق في العادة الحصول على إذن مدة أسبوع، وعندما يمنح هذا الإذن، فليس ثمة مرونة في الخروج عن خط السير المقرر. ولا يزال يتعين أن يصحب الموظفين الدوليين من وكالات الأمم المتحدة موظفٌ محلي منتدب. وما زال الوصول إلى بعض المناطق في مقاطعتي جاغنغ وريانغغانغ الشماليتين محدودا.

٢٠ - وفي آذار/مارس ٢٠١٧، قامت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بحظر مؤقت لخروج المواطنين الماليزيين عقب مقتل كيم جونغ - نام في ماليزيا. وقد ردت ماليزيا على هذا الإجراء بحظر السفر على مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وبعد تقديم الحكومة توضيحات، لم يُمنع موظفو الأمم المتحدة الحاملون للجنسية الماليزية من مغادرة البلد. وفي ٣٠ آذار/مارس، أصدرت سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وماليزيا بيانا مشتركا يوضح أن ماليزيا قد وافقت على تيسير نقل جثمان السيد كيم جونغ - نام إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، ورفع حظر السفر الذي فرضته.

## جيم – الحقوق المتعلقة بحرية التعبير والوصول إلى المعلومات وحرية تكوين الجمعيات

٢١ – لا يزال يجري فرض قيود شديدة على الحق في حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي. ويمتد نظام المراقبة من المستوى الوطني إلى مستوى الأحياء. أما أولئك الذين ينتقدون النظام، أو يُنظر إليهم أو يشتبه في قيامهم بذلك، فإنهم يواجهون خطر تعرضهم لعقوبة شديدة، بما في ذلك احتجازهم في أحد معسكرات الاعتقال السياسي أو نفيهم إلى مناطق نائية من البلد حيث تكون ظروف الحياة صعبة.

٢٢ – وواصلت الحكومة فرض ضوابط صارمة على الوصول إلى المعلومات، بما في ذلك من خلال السيطرة على وسائل الإعلام والوصول إلى وسائل الإعلام الأجنبية وغيرها من المواد من الخارج. ويواجه أولئك الذين يتبين حصولهم على مواد لم تقرها الحكومة خطر الاعتقال. وفي بعض المناطق، وردت تقارير تفيد بأن نسبة كبيرة من السكان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تشاهد أفلاما أجنبية، وأن بعض الناس الذين يعيشون في المناطق الحدودية قادرون على التقاط إشارات الراديو من البلدان المجاورة. ومنذ عام ٢٠١٥، ورد أن السلطات قد زادت جهودها لمنع الوصول إلى المعلومات التي لم تُقرّها. ومع ذلك، وردت أيضا تقارير تفيد بأنه، في بعض المناطق، يستطيع أولئك الذين يُقبض عليهم متورطين في الاطلاع على معلومات تُعتبر غير مشروعة، في بعض الحالات، تفادي ملاحقتهم عن طريق رشو المسؤولين.

٢٣ – ويتعين على مواطني جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية الانخراط في رابطات مختلفة طوال حياتهم، مثل رابطة الشباب (Kimilsungist Kimjongilist)، والاتحاد النسائي الديمقراطي، والاتحاد العام لنقابات العمال ورابطات أخرى. وترتبط هذه المنظمات ارتباطا وثيقا بحزب العمال الكوري ولا تكون بمثابة منتديات مستقلة لمناقشة آراء بديلة أو التعبير عنها. وورد أنها تُستخدم بغرض الضبط الاجتماعي والتعبئة الجماعية.

٢٤ – وأُفيد بأن المواثيق الدولية لحقوق الإنسان ومواد أخرى ذات صلة بحقوق الإنسان لم تكد تكون متاحة في البلد، غير أن الحكومة قبلت التوصية التي قدمها مجلس حقوق الإنسان خلال الاستعراض الدوري الشامل لنشر المعايير الدولية وتوفير التثقيف في مجال حقوق الإنسان للمسؤولين الحكوميين. وفي عام ٢٠١٧، حظيت زيارة المقررة الخاصة لمجلس حقوق الإنسان المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بتغطية إعلامية وطنية واسعة.

٢٥ – ويحث الأمين العام جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية على اتخاذ خطوات نحو زيادة الحق في الحصول على مجموعة واسعة من المعلومات والتمكين من حرية التعبير السلمي عن الآراء وتشكيل جمعيات مستقلة والمشاركة فيها. ويشجع الحكومة أيضا، تمشيا مع التزاماتها بموجب الاستعراض الدوري الشامل، على تيسير نشر المعلومات والتثقيف في مجال حقوق الإنسان، بدعم من الأمم المتحدة.

## دال – حالات الاختطاف الدولي والأسر المشتتة الشمل

٢٦ – في سياق التوترات المستمرة بين جمهورية كوريا وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، لم يجتمع شمل الأشخاص الذين فُصلوا عن ذويهم على الجانب الآخر من الحدود خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وقد كان آخر اجتماع للشمل في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥. ومنذ الحرب الكورية، سُجِّل ١٣١ ١٤٣ شخصا في جمهورية كوريا لجمع شملهم مع أقاربهم في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

وحتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، ما زال ٦٣١ ٦٢ منهم على قيد الحياة وفي سعي لجمع شملهم مع أقاربهم. ومنذ أنشطة جمع الشمل التي بدأت في عام ٢٠٠٠، تمكنت ٣٢٥ ٢ أسرة من التقاء أقربائها المفقودين مرة واحدة على الأقل. وقد توفي أكثر من نصف المسجلين، وتجاوز ٥٩,٥ في المائة من المسجلين في القائمة سن الثمانين[٢].

٢٧ - وفي الوقت الذي افترق فيه الكثيرون عن أسرهم خلال الحرب نتيجة التشرد، اختُطف عدد غير محدد من الأفراد من الجنوب إلى الشمال. ولم تفرق قوائم الأشخاص المفقودين، التي جمعتها جمهورية كوريا وجمعية الصليب الأحمر الوطنية في جمهورية كوريا في الخمسينيات، بين حالات الاختطاف المزعوم والمشردين والأشخاص الذين انتقلوا طوعا إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثناء الحرب. ونظرا لصعوبة الحصول على معلومات بسبب مرور الوقت وعوامل أخرى، لم توضع قائمة نهائية بالمختطفين في زمن الحرب. ويصل تقدير اتحاد أسر المختطفين في الحرب الكورية لعدد الضحايا إلى ما بين ٠٠٠ ٨٢ و ٠٠٠ ١٠٠ ضحية.

٢٨ - ولم يحرز أي تقدم في تحديد مصير وأماكن وجود ٥١٦ شخصا من جمهورية كوريا تدعي حكومة جمهورية كوريا أن جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية قد اختطفتهم بعد الحرب الكورية.

٢٩ - وعقد الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي دورته ١١١ في جمهورية كوريا في الفترة من ٦ إلى ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٧. وفي الفترة من أيار/مايو ٢٠١٦ إلى أيار/مايو ٢٠١٧، أحال ٧٣ حالة إلى سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. واعتبرت الردود الواردة من حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية غير كافية لتوضيح ملابسات هذه الحالات. ويبلغ مجموع عدد الحالات المعلقة التي أحالها الفريق العامل إلى الحكومة ١٦٧ حالة.

٣٠ - كما شهد التقدم جمودا بشأن إنهاء التحقيق في مصير مواطنين يابانيين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بمن فيهم أشخاص مختطفون وكذلك مختطفون من بلدان أخرى. وما زال اثنا عشر مواطنا يابانيا، اختطفوا في السبعينيات والثمانينيات من القرن الماضي، في عداد المفقودين. وفي آذار/مارس ٢٠١٧، التقى ممثلٌ عن مفوضية حقوق الإنسان أشقاءَ ميغومي يوكوتا، التي اختُطفت في عام ١٩٧٧ في عمر الثالثة عشر من محافظة نيغاتا، وأحد أقرباء أنوتشا بانجوي، وهي مواطنة تايلندية قيل إن سلطات جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية اختطفتها في منطقة ماكاو في عام ١٩٧٨. وأفادت السلطات بأن السيدة يوكوتا توفيت وأنكرت اختطاف السيدة بانجوي وأنها لم تكن قط في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٣١ - ويحث الأمين العام جميع الجهات المعنية على اتخاذ جميع الخطوات اللازمة لحل مسألة تشتت شمل الأسر، وعلى تعزيز المساءلة عن حالات الاختفاء القسري، وضمان وجود آليات لإبقاء الأقارب في البلدين على اتصالٍ وجمع شملهم. ويدعو الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى أن توضح مصير الأشخاص الذين اختطفوا من اليابان والبلدان الأخرى.

(٢) انظر منشور وزارة التوحيد في كوريا، ”الكتاب الأبيض عن التوحيد الكوري ٢٠١٧“ (”White paper on Korean unification 2017“)، أيار/مايو ٢٠١٧.

## هاء – الحق في الغذاء

٣٢ – لا تزال جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تتضرر من انعدام الأمن الغذائي المستمر الذي يتفاقم بسبب الكوارث الطبيعية. وفي عام ٢٠١٦، بلغ المؤشر العالمي للجوع في البلد ٢٨,٦، وهو المعدل الذي صُنف باعتباره ''خطيرا''، حيث حُدِّد أن نسبة ٤١ في المائة من السكان يعانون من نقص التغذية[٣].

٣٣ – ولا تزال الفئات الأكثر ضعفا، بما في ذلك الأطفال والنساء الحوامل والمرضعات وكبار السن، هي الأكثر تضررا من سوء التغذية. وأظهر تقييم أجراه برنامج الأغذية العالمي في عام ٢٠١٥ لأمن وتغذية الأطفال في الحضانات، بدعم من البرنامج، انتشار توقّف النمو بدرجة متوسطة أو عالية بنسبة ٢٥,٤ في المائة[٤]. وكان يعاني ما يقارب ثلث الأطفال دون سن الخامسة من توقف النمو، بينما ورد أن حوالي ٢٠٠ ٠٠٠ حالة تعاني من سوء التغذية المتوسط الشدة أو الحاد[٥]. وفي عام ٢٠١٦، عولج ٨٠ ٠٠٠ طفل دون سن الخامسة من سوء التغذية. ويمثل هذا العدد زيادة كبيرة عن عام ٢٠١٤ عندما عولج ٢٦ ٤٠٧ أطفال دون سن الخامسة من سوء التغذية. ولا تعكس الزيادة في عدد الأطفال الذين يعانون من سوء التغذية بالضرورة تدهورا في حالة تغذية الأطفال دون سن الخامسة، وإنما تعني زيادة في فرص الحصول على الفحص وتحديث خدمات العلاج من خلال الدعم المقدم من منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) لتوسيع نطاق تقديم الخدمات على الصعيد الوطني. وكانت اليونيسيف تعمل مع المكتب المركزي للإحصاء في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لإجراء المسح العنقودي المتعدد المؤشرات، وهو ما من شأنه أن يتيح فهما أفضل للحالة الغذائية في البلد[٦].

٣٤ – وعلى الرغم من أن المساعدة الإنسانية لم تتعرض لقيود بموجب الجزاءات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، فقد لاحظت الوكالات الإنسانية أن الجزاءات، بالاقتران مع فتور همة المانحين، قد حدت من الموارد المتاحة للمساعدة الإنسانية[٧]. وأفاد برنامج الأغذية العالمي بأنه قد عمد، منذ شباط/فبراير ٢٠١٧، بسبب نقص التمويل، إلى تخفيض حصص الإعاشة للأطفال والحوامل والمرضعات إلى ثلثي الحصة القياسية، التي كانت تعتبر أدنى حد لتحقيق أثر غذائي[٨].

٣٥ – وفي عام ٢٠١٦، علقت الحكومة بعثتي تقييم حالة المحاصيل والأمن الغذائي المشتركتين بين منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة وبرنامج الأغذية العالمي للسنة الثالثة على التوالي، وقررت إجراء تقييم خاص بها. وفي عام ٢٠١٦، حصدت جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ٨٩١ ٥ مليون طن من

---

(٣) Klaus von Grebmer and others, *2016 Global Hunger Index: Getting to Zero Hunger (Bonn, Welthungerhilfe; Dublin, Concern Worldwide; Washington, DC*، المعهد الدولي لبحوث السياسات الزراعية، ٢٠١٦). متاح على الرابط التالي: www.ifpri.org/topic/global-hunger-index.

(٤) برنامج الأغذية العالمي، ''DPR Korea country brief''، آذار/مارس ٢٠١٧.

(٥) منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، ''Delivering for children in DPR Korea''، ١٩ أيار/مايو ٢٠١٧. متاح على الرابط التالي: https://blogs.unicef.org/east-asia-pacific/delivering-for-children-in-dpr-korea/.

(٦) ستُنشر المسح في عام ٢٠١٨.

(٧) انظر: اليونيسيف، ''Situation analysis of children and women in the Democratic People's Republic of Korea – 2017''. متاح على الرابط: www.unicef.org/dprk/Situation_Analysis_of_Children_and_Women_in_DPR_Korea_UNICEF_2017.pdf.

(٨) انظر: برنامج الأغذية العالمي، ''DPR Korea country brief''، حزيران/يونيه ٢٠١٧.

المحاصيل الغذائية، وهو ما تجاوز الكمية المنتجة في عام ٢٠١٥ بنسبة ١٤,٦ في المائة وكان أعلى محصول منذ عام ٢٠١٢. ومع ذلك، وبالنظر إلى المخزونات الغذائية المتاحة محلياً وخطط الحكومة المتعلقة بالاستيراد، ظل البلد يواجه عجزاً غذائياً دون تغطية بلغ ٨٩٢ ٣٩٥ طناً، وكانت تلك هي الكمية المطلوبة للوفاء بهدف الحكومة لمقدار حصص الإعاشة التي تُوزّع في إطار نظام التوزيع العام.

٣٦ - وتفيد التقارير بوجود ١٨ مليون شخص، أو ٧٠ في المائة من السكان، يعتمدون على نظام التوزيع العام للحصص الغذائية العادية. ووفقاً لبيانات الحكومة، زادت حصص الإعاشة إلى ٣٨٠ غراماً من الحبوب لكل شخص في تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٦، وأصبحت منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦ محددة بـ ٤٠٠ غرام. وبقيت حصص الإعاشة باستمرار أقل من المعدل المتوسط الذي تستهدفه الحكومة وقدره ٥٧٣ غراماً للشخص الواحد في اليوم. وفي بعض المناطق، أفيد بأن نظام التوزيع العام قد توقف عن العمل وبأن السكان يعتمدون اعتماداً كلياً على مصادر الدخل الخاصة بهم. وهناك قلق شديد بشأن حالات نقص الأغذية في مرافق الاحتجاز التي لا يمكن للجهات الفاعلة الإنسانية الوصول إليها.

٣٧ - وفي نهاية آب/أغسطس ٢٠١٦، ضرب ما تبقى من إعصار ليونروك إقليم شمال هامغيونغ، جالباً معه رياحاً عاتية وأمطاراً غزيرة. وفاض نهر تومن عن ضفتيه وغمرت روافده السهول الفيضية وأغرقت الأراضي الزراعية وألحقت أضراراً بالنظم المائية والمدارس والمرافق الصحية. كما تضررت المنازل أو دُمرت، مما أدى إلى تشريد ما يفوق ٠٠٠ ٧٠ شخص. وتضرر ما مجموعه ٤١١ ٢٧ هكتاراً من المحاصيل القائمة، معظمها أرز وذرة صفراء، وهو ما كان يشكل ١,٩ في المائة من مجموع مساحة محاصيل المزارع في عام ٢٠١٦. وقد أفرج الصندوق المركزي لمواجهة الطوارئ عن مبلغ ٥١٩ ٠٥٤ ٥ دولاراً من أجل الاستجابة السريعة ذات الصلة بمجالات الزراعة والأمن الغذائي والصحة والتغذية والمياه والصرف الصحي والنظافة الصحية. ولم يُدرج في التقييم المعسكرُ السجني (kyohwaso) رقم ١٢، في جونغو - ري، في إقليم شمال هامغيونغ، الذي أفيد بأنه يأوي ما يصل إلى ٠٠٠ ٥ سجين. وتشير الصور الساتلية إلى أن المعسكر السجني قد تضرر، بما يشمل تدمير أراضي محاصيل قريبة والتلوث الناجم عن فيضان مياه سطحية من معمل نحاس مجاور. وربما قد أدى ذلك إلى تفاقم الحالة الغذائية السيئة أصلاً في المعسكر السجني[٩].

## واو - الحق في الصحة

٣٨ - لا تزال الجودة والتوافر فيما يتعلق بخدمات الرعاية الصحية محدودين، وكان الافتقار إلى الخدمات ورداءتها في المناطق الريفية أكثر بروزاً. وعلى الرغم من الالتزام بمقتضى المادة ٥٦ من دستور جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بتوفير الرعاية الصحية المجانية لجميع الناس في البلد، كان يُطلب في كثير من الأحيان من المرضى شراء الأدوية الأساسية في السوق الخاصة. وكان الإسهال والالتهاب الرئوي هما السبب الرئيسي لوفيات الأطفال دون سن الخامسة، ويمكن ربطهما بانعدام إمكانية الحصول على المياه الآمنة وخدمات الصرف الصحي والنظافة الصحية[١٠]. وفي عام ٢٠١٦، وفيما يتعلق بتوصية

(٩) انظر: Joseph S. Bermudez Jr. and Greg Scarlatoiu, “North Korea, flooding at Kyo-hwa-so No. 12, Jongo-ri” (Committee for Human Rights in North Korea, 16 September 2016). متاح على الرابط: www.hrnk.org/uploads/pdfs/Kyo-hwa-so%20No_%2012%20Flooding.pdf.

الاستعراض الدوري الشامل الخاصة بتنفيذ استراتيجية للصحة الإنجابية للحد من وفيات الأمهات والمواليد، وضعت وزارة الصحة العامة خطة عمل لجميع المواليد الجدد بدعم تقني ومالي من وزارة الصحة العالمية.

## زاي – حقوق الطفل

٣٩ – واصلت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تعاونها مع لجنة حقوق الطفل، وقدمت إليها تقريرها الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس في عام ٢٠١٦. وفي ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٧، قدمت ردوداً خطية على قائمة المسائل التي نظرت فيها اللجنة فيما يتعلق بالتقرير (CRC/C/PRK/Q/5/Add.1). ووفقاً لليونيسيف، فإن معدلات الإلمام بالقراءة والكتابة كانت قريبة من نسبة ١٠٠ في المائة، بحيث أكمل أكثر من ٧٥ في المائة من السكان تعليمهم الثانوي. وخلصت اليونيسيف إلى وجود تحد كبير يتمثل في عدم تحسين تقييم الجودة والتعليم بسبب الافتقار إلى الموارد. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك تفاوتات اجتماعية وجنسانية كبيرة فيما يتعلق بالوصول على التعليم العالي، إذ أن ١,٩ في المائة فقط من الإناث في المناطق الريفية فوق سن ١٩ ينخرطن في المسار التعليمي[١٠].

٤٠ – وتبين المعلومات التي تلقتها مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان أن الأطفال في المناطق النائية لا يتمكنون دائماً من الحصول على التعليم، لأسباب عدة من بينها اضطرارهم للعمل من أجل مساعدة أسرهم والافتقار إلى مدارس مفتوحة. وأفاد المعهد الكوري لتوحيد الوطن أن نسبة عالية من الساعات في المدارس تُكرس للتدريب الأيديولوجي، لا سيما لدراسة القائد الحالي والقائدين السابقين لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية[١٠]. وأظهرت المعلومات أيضاً أنه، في بعض المدارس، يُطلب من الأطفال تكريس جزء هام من اليوم في العمل اليدوي. وفي الردود المقدمة إلى لجنة حقوق الطفل، أفادت الحكومة بأنها تسعى إلى إزالة التمييز القائم بين المدارس في المناطق الحضرية والريفية وإلى منع التعبئة القسرية لأطفال المدارس، بجملة إجراءات من بينها إصدار تشريعات جديدة من قبيل القانون المتعلق بتنفيذ البرامج التعليمية المعتمد في عام ٢٠١٦، ومن خلال أمر توجيهي صدر في نيسان/أبريل ٢٠١٦ يلزم الجهات الفاعلة المحلية بالإشراف على تنفيذ البرامج التعليمية (انظر CRC/C/PRK/Q/5/Add.1).

٤١ – وهناك قدر محدود من المعلومات المتاحة عن الكيفية التي تعالج بها وضعية الأحداث المخالفين للقانون في البلد. وقد أشارت الحكومة، في الردود المقدمة إلى لجنة حقوق الطفل، إلى وجود حالات قليلة جداً من هذا النوع، تمت معالجتها عن طريق تدابير تربوية. وثمة قلق مستمر إزاء تقارير تفيد بوجود أطفال محتجزين في معسكرات السجون السياسية مع أسرهم. وواصلت الحكومة إنكار وجود هذه المعسكرات، ولا يعرف شيء عن مصير الأطفال المبلغ عن احتجازهم في هذه المعسكرات مع أسرهم.

(١٠) انظر: Kyung-ok Do and others, “Human rights situation of women and children in North Korea” (Korea Institute of National Unification, November 2016). متاح على الرابط: www.kinu.or.kr/www/jsp/eng/report_view.jsp?menuIdx=646&category=&thisPage=1&searchField=&searchText=&contId=1478086.

## حاء – حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

٤٢ – أفادت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بأنها قد اتخذت خطوات من أجل تحسين وضع حقوق الإنسان للأشخاص ذوي الإعاقة. وشملت تلك الخطوات التصديق، في ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، تمشياً مع التوصيات التي قبلتها الحكومة في إطار الاستعراض الدوري الشامل. وإضافة إلى ذلك، في ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٦، صدّقت على معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات.

٤٣ – وفي الفترة من ٢ إلى ٨ أيار/مايو ٢٠١٧، قامت المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة بزيارة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بدعوة من الحكومة. وأجرت زيارة لبيونغيانغ وبونغتشون، حيث اجتمعت بمسؤولين في الحكومة وفي الاتحاد الكوري لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة وفريق الأمم المتحدة القطري وأعضاء السلك الدبلوماسي ورابطات الأشخاص ذوي الإعاقة ومع أشخاص من ذوي الإعاقة. ورحبت المقررة الخاصة بالخطوات التي اتخذتها الحكومة، من قبيل اعتماد تشريعات عامة وخاصة لحماية الأشخاص ذوي الإعاقة وفي مجال قدرة الأشخاص الصم على الوصول إلى المعلومات والاتصالات[١١].

٤٤ – وفي الوقت نفسه، لاحظت المقررة الخاصة وجود بعض التحديات، تشمل خصوصاً شيوع النموذج الطبي للإعاقة، ووصم الأشخاص ذوي الإعاقة عموماً، وعزل الصم والمكفوفين في التعليم. كما حددت الحاجة إلى توسيع نطاق التغطية في الاستحقاقات والخدمات لتشمل الأشخاص ذوي الإعاقة، بمن فيهم الأشخاص الصغار والأشخاص من ذوي الإعاقة الذهنية والنمائية والنفسية والإعاقات المتعددة والشديدة. كما لاحظت أن غالبية البنى التحتية ليست في متناول الأشخاص ذوي الإعاقة الجسدية، بما في ذلك المباني العامة الجديدة. وبطلب من الحكومة، وافقت المقررة الخاصة على تقديم المساعدة التقنية في مجالي تحسين الوصول والمعايير الدولية في التصميم الموحد.

٤٥ – ويوجد في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ثلاث مدارس ابتدائية خاصة معترف بها للمكفوفين وثماني مدارس أخرى للصم، ولكن وفقاً لليونيسيف، فإن من أصل ٤٣١ ١٥ طفلاً تم تحديدهم على أنهم يعانون من عاهة حسية في الفئة العمرية بين ٥ و ١٨ سنة، كان ٢٣٢ ١ طفلاً منهم فقط (أي ٨ في المائة) مسجلين في مدارس متخصصة[١٠]. وإضافة إلى ذلك، لاحظت اليونيسيف انعدام مؤسسات ما قبل التعليم المدرسي وغياب الدعم في مرحلة التعليم العالي بالنسبة لهذه الفئات. ولا توجد أي معلومات متاحة بشأن التعليم لفائدة الأطفال من ذوي الإعاقة الجسدية الشديدة أو الذي يعانون من إعاقة ذهنية أو نفسية اجتماعية.

٤٦ – ويرحب الأمين العام بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبزيارة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وبالحوار البناء الذي أعقب ذلك. وهو يحث السلطات

(١١) انظر بيان نهاية البعثة الذي قدمته المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، كاتالينا ديفانداس – أغيلار، في ٨ أيار/مايو ٢٠١٧، بشأن زيارتها إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. متاح على الرابط: www.ohchr.org/EN/NewsEvents/Pages/DisplayNews.aspx?NewsID=21610&LangID=E.

على اتخاذ خطوات ملموسة لوضع خطة عمل استراتيجية بشأن الإعاقة وبمواصلة التعاون مع المقررة الخاصة وسائر آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

## طاء – حقوق المرأة

٤٧ – يتوخى القانون المتعلق بحماية حقوق النساء (٢٠١٠) إضفاء الطابع المحلي على اتفاقية الأمم المتحدة المعنية بالقضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. ويحظر القانون جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وينص على أنه يجب ألا يكون هناك أي شكل من أشكال العنف ضد المرأة في الأسرة. بيد أن المعلومات التي جمعتها مفوضية حقوق الإنسان أشارت إلى أن الوعي باعتماد القانون كان محدودا جدا. وتفيد التقارير بأن الأنماط الذكورية القوية لا تزال تسهم في استمرار التمييز ضد المرأة في مجالات عديدة، بما في ذلك الوصول إلى التعليم العالي والعمالة والمشاركة في الحياة العامة. وتفيد أيضا بأن العنف المنزلي ضد المرأة والفتاة يُنظر إليه باعتباره مسألة خاصة ولم تتصدّ له السلطات على النحو المناسب[١٢]. وأشارت المعلومات التي جمعتها المفوضية إلى أن هناك تقارير عن حالات تعرضت فيها النساء اللاتي يعملن في الجيش للتمييز والانتهاك الجنسي.

٤٨ – ووردت تقارير عديدة عن نساء وفتيات يجري الاتجار بهن عبر الحدود بين الصين وجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وداخل الصين. وجرى في حالات كثيرة تهريب النساء والفتيات إلى الصين لبيعهن إلى رجال صينيين أو استغلالهن بطرق أخرى. وتعرضن لخطر العودة القسرية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وتشير المعلومات التي جمعتها المفوضية إلى أن أولئك اللاتي أُعدن يحتُجزن في ظروف دون مستوى المعايير الدولية وأنهن يتعرضن للتعذيب وسوء المعاملة. وأفيد بأن النساء كثيرا ما يتعرضن بعد عودتهن إلى الوطن لعمليات تفتيش اقتحامي، ويُؤمرن بجلوس القرفصاء والوقوف بصورة متكررة أو الانحناء نحو الأمام خلال عرضهن، وذكر أن بعضهن خضعن لعمليات تفتيش مهبلية في ظروف غير صحية. وأفيد بأن عمليات التفتيش نُفذت لمصادرة العملة الصينية والبحث عن علامات لحالات حمل سابقة و/أو أمراض منقولة جنسيا. ويُقال إن عمليات التفتيش هذه تنفذها في الكثير من الحالات موظفات إداريات في أجهزة الأمن، إلا أنه أُبلغ أيضا عن عمليات تفتيش يقوم بها رجال أو تكون في حضورهم. وتفيد التقارير بأن النساء اللاتي يحملن أثناء وجودهن في الصين يتعرضن لخطر الإجهاض القسري أثناء الاحتجاز في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وفيما يتعلق بالنساء اللاتي أنجبن في الصين، يقال إنهن غالبا ما يُفصلن عن أطفالهن، الذين بقوا في الصين عندما أعيدت أمهاتهم إلى الوطن.

(١٢) Kyung-ok Do and others, “Human rights situation of women and children in North Korea”; and Human Rights Watch, “Submission to the Committee on the Elimination of Discrimination against Women”, 25 January 2017. متاح على الرابط التالي: https://www.hrw.org/news/2017/04/13/human-rights-watch-submission-committee-elimination-discrimination-against-women.

## ثالثا – التعاون بين الأمم المتحدة والحكومة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٤٩ – اتخذت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية خطوات للعمل مع النظام الدولي لحقوق الإنسان خلال الفترة المشمولة بالتقرير. ومع ذلك، واصلت رفض التعاون مع مفوضية حقوق الإنسان في سول ومع المقرر الخاص لمجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

### ألف – التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الحكومية الدولية

٥٠ – في القرار ٢٣٢١ (٢٠١٦)، أدان مجلس الأمن بأقوى العبارات التجربة النووية التي أجرتها جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في ٩ أيلول/سبتمبر. وأدان المجلس الحكومة لسعيها وراء الأسلحة النووية والقذائف التسيارية بدلا من أن تُعنى برفاه شعبها، وشدد على حاجة الحكومة إلى احترام شعبها وكفالة رفاهيته وكرامته المتأصلة فيه في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

٥١ – وفي ٩ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، اجتمع مجلس الأمن لمناقشة حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للمرة الثالثة منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٤. وقدم نائب الأمين العام والأمين العام المساعد لحقوق الإنسان إحاطة إلى مجلس الأمن في تلك المناسبة. وأصدرت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بيانا وعقدت جلسة إحاطة إعلامية شجبت فيها بقوة عقد مجلس الأمن لذلك الاجتماع.

٥٢ – ورحبت الجمعية العامة، في القرار ٧١/٢٠٢ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بإنشاء فريق الخبراء المستقلين المعني بالمساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، على النحو الذي حدده مجلس حقوق الإنسان في قراره ١٨/٣١. وفي قرار الجمعية العامة ٧١/٢٠٢، كما هو الشأن في غيره من القرارات التي اتخذتها الجمعية منذ عام ٢٠١٤، حثت الجمعية مجلس الأمن على مواصلة نظره في استنتاجات وتوصيات لجنة التحقيق المعنية بحقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية في هذا الموضوع واتخاذه الإجراءات الملائمة لضمان المساءلة، بما في ذلك من خلال النظر في إحالة الحالة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى المحكمة الجنائية الدولية والنظر في زيادة تطوير الجزاءات لضمان الفعالية في استهداف أولئك الذين يبدو أنهم يتحملون أكبر قدر من المسؤولية عن انتهاكات حقوق الإنسان التي قالت عنها اللجنة إنها قد تشكل جرائم ضد الإنسانية.

٥٣ – وفي ١٣ آذار/مارس ٢٠١٧، خلال الحوار التفاعلي الذي جرى في مجلس حقوق الإنسان مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، قدم فريق الخبراء المستقلين نتائجه (انظر A/HRC/34/66/Add.1). وشدد على أن نهج السعي إلى المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية يجب أن يكون قائما على حقوق الإنسان، ومتعدد المحاور وشاملا ومتماشيا مع القواعد والمعايير الدولية. ودعا الفريق المجتمع الدولي إلى مواصلة السعي نحو المساءلة عن الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية من خلال المحكمة الجنائية الدولية والنظر في إنشاء محكمة دولية مخصصة لجمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وألقى الفريق الضوء على مسألة أن التحقيق والمقاضاة بسبب ارتكاب جرائم دولية لا غنى عنها، وكذلك التدابير الكفيلة بضمان حق الضحايا والمجتمعات في معرفة الحقيقة المتعلقة بالانتهاكات، وكفالة حق الضحايا في الجبر، وضمانات

عدم تكرار الانتهاكات. وأكد الفريق أيضا أهمية إشراك الضحايا والمجتمعات المتضررة في عمليات المساءلة، بما في ذلك المراحل التحضيرية. وأوصى كذلك بأن يُدمج أصحاب المصلحة بشكل راسخ حقوق الإنسان والمساءلة في أي عملية سياسية في شبه الجزيرة الكورية، وأقر بأن السلام والعدالة هما ضرورتان حتميتان يعزز بعضهما بعضا.

٥٤ - ودعا فريق الخبراء المستقلين مجلس حقوق الإنسان إلى تعزيز مفوضية حقوق الإنسان من أجل زيادة مساهمتها في تحقيق المساءلة عن انتهاكات حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، بما في ذلك عن طريق تعزيز جهود الرصد والتوثيق الحالية تمشيا مع القواعد والمعايير الدولية، وفي نفس الوقت دعم إجراء تقييم للمعلومات والأدلة المتاحة يضطلع به خبراء في العدالة الجنائية الدولية بغية تحديد الثغرات ووضع الاستراتيجيات الممكنة للتحقيق والمقاضاة ووضع مخططات نموذجية أولية لمحكمة دولية ملائمة أو محكمة تتلقى المساعدة الدولية.

٥٥ - وفي القرار ٢٤/٣٤، بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية المؤرخ ٢٤ آذار/مارس ٢٠١٧، رحب مجلس حقوق الإنسان بتقارير فريق الخبراء المستقلين، وقرر تعزيز قدرة مفوضية حقوق الإنسان لمدة سنتين، بما في ذلك جهازها الميداني في سول، من أجل السماح بتنفيذ التوصيات ذات الصلة التي قدمها الفريق في تقريره والرامية إلى تعزيز جهود الرصد والتوثيق، وإنشاء ملف مركزي للمعلومات والأدلة، والحصول على خبراء في المساءلة القانونية يقيمون كافة المعلومات والشهادات بغية وضع استراتيجيات ممكنة للاستخدام في أي عملية مساءلة مستقبلا. وطُلب إلى المفوض السامي لحقوق الإنسان تقديم تحديث شفوي عن التقدم المحرز في هذا الصدد إلى المجلس في دورته السابعة والثلاثين، في آذار/مارس ٢٠١٨، بغية تقديم تقرير كامل إلى المجلس في دورته الأربعين المعقودة في آذار/مارس ٢٠١٩. وتعمل المفوضية حاليا على اتخاذ خطوات لتنفيذ توصيات فريق الخبراء المستقلين.

## باء - مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٥٦ - واصل مكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول، وفقا للولاية المسندة إليه بموجب قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٢٥، إجراء عمليات الرصد والتوثيق وبناء القدرات وأنشطة التوعية. وعمل مع الحكومات والجهات الفاعلة في المجتمع المدني، والأفراد الذين غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكيانات الأمم المتحدة والعاملين في مجال الأنشطة الإنسانية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وغيرهم من أصحاب المصلحة.

٥٧ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر مكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول في جمع شهادات من أفراد لدعم المعلومات المتعلقة بادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان التي كان قد سبق تسجيلها. وإلى غاية آب/أغسطس ٢٠١٧، أجرى مقابلات مع أكثر من ٢٠٠ فرد ممن غادروا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأوفد المكتب بعثتين إلى اليابان، حيث التقى ممثلين عن الحكومة والمجتمع المدني.

٥٨ - وفي ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٦، نشرت مفوضية حقوق الإنسان تقريرا موضوعيا بعنوان ”التمزق: البُعد المتعلق بحقوق الإنسان من الانفصال غير الطوعي للأسر الكورية“. وفي التقرير، رفعت المفوضية مستوى الوعي بمختلف تحديات حقوق الإنسان التي تواجه الأفراد الذين افترقوا بسبب النزوح خلال الحرب الكورية، والأشخاص الذين تفرقوا بعد الحرب نتيجة الاختطاف، وأولئك الذين انفصلوا

عن أسرهم نتيجة مغادرة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. وأوصت بأن تتخذ الحكومات المعنية الخطوات الكفيلة بلم شمل الأقارب المنفصلين، بغض النظر عن الحالة السياسية. وخلال المناسبة التي نُظمت للإعلان عن إصدار التقرير، وصف أقارب الضحايا الجهود التي يبذلونها من أجل جمع شملهم مع أحبائهم. وساعد أيضا مكتب المفوضية في سول الضحايا وأسر الضحايا على الانخراط في الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ودعم الجهات الفاعلة في المجتمع المدني لتقديم المعلومات إلى هيئات المعاهدات المعنية.

٥٩ - وفي ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٧، اشتركت اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان في كوريا ومكتب مفوضية حقوق الإنسان في سول في استضافة حلقة دراسية تركز على التعاون مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة. وفي يومي ٢٥ و ٢٦ تموز/يوليه، نظم الفريق العامل المعني بالعدالة الانتقالية، وهو إحدى منظمات المجتمع المدني، بشراكة مع مكتب المفوضية في سول، حلقة دراسية دولية عن موضوع ”جمع الأدلة: تطبيق تكنولوجيا المعلومات وعلم الأدلة الجنائية في وثائق حقوق الإنسان“، شارك فيها خبراء دوليون.

## جيم - آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٦٠ - كما لوحظ آنفا، فقد صدّقت الحكومة، في عام ٢٠١٦، على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، وفي أيار/مايو ٢٠١٧، استضافت الحكومة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. وكانت تلك أول زيارة يقوم بها مسؤول مكلّف بولاية في إطار الإجراءات الخاصة إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية منذ عام ١٩٩٥ (انظر الفقرة ٤٣).

٦١ - ومن المقرر النظر في تقريرها الجامع للتقريرين الدوريين الخامس والسادس إلى لجنة حقوق الطفل، وتقريرها الجامع للتقارير الثاني والثالث والرابع إلى اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، اللذين قُدما في عام ٢٠١٦، في أيلول/سبتمبر وتشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٧، على التوالي.

٦٢ - وأثناء الفترة المشمولة بالتقرير، استمرت الحكومة في منع دخول المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية إلى البلد.

٦٣ - وقبلت حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية ١٩٤ توصية من التوصيات التي تلقتها أثناء استعراضيها الدوريين الشاملين الأول والثاني، في عامي ٢٠١٠ و ٢٠١٤، على التوالي. وفي الإطار الاستراتيجي للتعاون بين الأمم المتحدة وحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١، أعلنت الأمم المتحدة التزامها بتقديم الدعم إلى الحكومة في الوفاء بتعهداتها العالمية المتعلقة بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان والإبلاغ عنها دوريا، بموجب الاتفاقيات وغيرها من الاتفاقات والآليات. وبالإضافة إلى ذلك، فإن فريق الأمم المتحدة القطري سيقدم الدعم في تمكين حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من الوفاء بالتزاماتها بتنفيذ التوصيات وتقديم التقارير فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل[١٣].

(١٣) الوثيقة متاحة على الرابط التالي: http://kp.one.un.org/content/dam/unct/dprk/docs/DPRK%20UN%20Strategic%20Framework%202017-2021%20-%20FINAL.pdf.

٦٤ - ويرحب الأمين العام بالتصديق على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وبالزيارة التي قامت بها المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويشجع الحكومة على النظر في التصديق على معاهدات حقوق الإنسان الأساسية التي لم تصدِّق عليها بعد وفي توجيه دعوات إلى المكلفين بولايات أخرى، ولا سيما المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية.

## دال - كيانات الأمم المتحدة العاملة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية

٦٥ - يؤكد الإطار الاستراتيجي للتعاون بين الأمم المتحدة وحكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١، المعنون ''نحو تنمية بشرية مستدامة وقادرة على الصمود''، والذي دُشِّن في كانون الثاني/يناير ٢٠١٧، دور فريق الأمم المتحدة القطري في دعم التزامات الحكومة بأهداف التنمية المستدامة وغيرها من القواعد والمعايير المتفق عليها دوليا. وينص أيضا على تقديم الأمم المتحدة للدعم في تمكين الحكومة من الوفاء بالتزاماتها بتنفيذ التوصيات وتقديم التقارير فيما يتعلق بالاستعراض الدوري الشامل والوفاء بالتزاماتها الدولية في مجال حقوق الإنسان.

٦٦ - وفي شباط/فبراير ٢٠١٧، عقد فريق الأمم المتحدة القطري والوزارات التنفيذية والإدارات ذات الصلة حلقة عمل في بيونغيانغ بشأن الإطار الاستراتيجي من أجل التوصل إلى فهم مشترك للأهداف والاتفاق على الخطوات المقبلة والمراحل الرئيسية لتنفيذ الإطار.

٦٧ - وتَواصل العمل الإيجابي الذي يضطلع به فريق الأمم المتحدة القطري مع اللجنة الحكومية المعنية بإدارة حالات الطوارئ والكوارث. وفي أعقاب الفيضانات التي شهدتها مقاطعة هامغيونغ الشمالية في أواخر آب/أغسطس ٢٠١٦، قام ممثلون عن الحكومة والفريق القطري للعمل الإنساني ببعثتين مشتركتين إلى المناطق المتضررة من أجل تقييم الاحتياجات واستعراض الاستجابة الإنسانية. ورغم تقديم خطة السفر الإجمالية مسبقا وفقا للأنظمة النموذجية السارية في البلد، فقد تمكن شركاء العمل الإنساني من تقديم الاقتراحات وطلب إجراء زيارات إلى مواقع إضافية. وكان تقديم البيانات ذات الصلة في الوقت المناسب أمرا لا غنى عنه من أجل تحقيق برمجة فعالة. وعلى الرغم من أن الحكومة وفرت بانتظام معلومات مستكملة عن جهود إعادة الإعمار، فقد ركزت المعلومات المقدمة في الغالب على البنية التحتية ولم تكن كافية. وستكتسي مواصلة المناقشات أهمية حاسمة في ضمان تحسين إمكانية حصول الأمم المتحدة على البيانات ووضع المعايير اللازمة لأي حالات طوارئ في المستقبل.

٦٨ - ولا تزال منظومة الأمم المتحدة في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية تعمل في ظل قيود كبيرة فرضتها الحكومة، ولم يطرأ إلا القليل من التحسن الملموس على تلك الدينامية. ويظل انعدام التواصل بشكل مستقل مع السكان المحليين والتشاور مع المستفيدين أثناء عملية البرمجة يمثل عقبة كبيرة أمام الأمم المتحدة في وضع وتنفيذ نهج قائم على حقوق الإنسان في برامجها الإنسانية والإنمائية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ومن شأن مراجعة الحكومة لسياساتها العامة تمشيا مع التوصيات المقبولة بشأن إيصال المساعدات الإنسانية المنبثقة عن الاستعراض الدوري الشامل للبلد لعام ٢٠١٤ أن تساعد على ضمان فعالية المساعدة التي تقدمها الأمم المتحدة إلى السكان وجدواها. وعلى وجه الخصوص، من شأن رفع القيود المفروضة على حرية تنقل موظفي الأمم المتحدة العاملين في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وإتاحة إمكانية الوصول بشكل كامل إلى المستفيدين للتمكن من جمع البيانات المصنفة ذات الصلة المساعدة على ضمان شمول البرمجة لأشد الناس ضعفا.

٦٩ - وفي حين أن السفر داخل جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية لا يزال يخضع لتنظيم صارم، فقد أُحرز بعض التقدم فيما يتعلق بالرصد. إذ وضع برنامج الأغذية العالمي نظاما للرصد العشوائي اتفق عليه مع الحكومة، يجري بموجبه اختيار فرادى الأسر المعيشية والمؤسسات التي يتعين رصدها قبل الزيارة بـ ١٥ إلى ٢٠ دقيقة، بمساعدة تطبيق متخصص يعمل على حاسوب لوحي. وتُنزَّل في نهاية اليوم البيانات التي جُمِعت وتُرسَل إلى المكتب الإقليمي لبرنامج الأغذية العالمي في بانكوك كي تخضع لمزيد من التحليل.

٧٠ - وترتب على اتخاذ قرار مجلس الأمن ٢٢٧٠ (٢٠١٦) والعقوبات التي فُرضت على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية أثر سلبي غير مقصود على العمليات الإنسانية للأمم المتحدة والجهات الفاعلة الأخرى، بما في ذلك على وجه الخصوص على تحويل الأموال عن طريق المؤسسات المالية إلى جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، الأمر الذي أدّى إلى حالات تأخير في إيصال المساعدات الإنسانية أو إلى تعليق بعض الأنشطة البرنامجية. وبالإضافة إلى ذلك، ما فتئت كيانات الأمم المتحدة العاملة في البلد تواجه حالات تأخير في عمليات الشراء بسبب المتطلبات الإضافية للحصول على التراخيص وضرورة كفالة ألا تكون المعدات و/أو اللوازم المقدمة مدرجة في قائمة العقوبات.

## رابعا - الخاتمة

**٧١ - يرحب الأمين العام بالجهود المبذولة داخل الأمم المتحدة لمتابعة النتائج التي توصلت إليها لجنة التحقيق بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، والتي شددت على ضرورة إجراء إصلاحات هيكلية عميقة لتعزيز حقوق السكان وحمايتها.**

**٧٢ - ويرحب الأمين العام بالخطوات التي اتخذتها الحكومة لمواصلة التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، ولا سيما زيارة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة. ويرحب أيضا بإدراج نهج قائم على حقوق الإنسان في الإطار الاستراتيجي بين الحكومة والأمم المتحدة للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١.**

**٧٣ - ومع ذلك، لا يزال الأمين العام يشعر بقلق بالغ إزاء استمرار ورود تقارير عن انتهاكات خطيرة جارية في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية. ويشدد على أن مسألة تحسين حالة حقوق الإنسان والحالة الإنسانية يجب أن تظل في صدارة جدول الأعمال الدولي وأن تُناقَش بانتظام، بما في ذلك في مجلس حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس الأمن.**

## خامسا - التوصيات

**٧٤ - يوصي الأمين العام حكومة جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية بما يلي:**

**(أ) التقيد بالتزاماتها الناشئة عن القانون الدولي لحقوق الإنسان، بما في ذلك المعاهدات الأساسية الخمس لحقوق الإنسان التي صدقت عليها الدولة؛**

**(ب) قبول وتنفيذ جميع التوصيات التي قدمتها الآليات الدولية لحقوق الإنسان، بما في ذلك هيئات المعاهدات؛**

(ج) اتخاذ خطوات ملموسة لمتابعة نتائج زيارة المقررة الخاصة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛

(د) دعوة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية والآليات المستقلة الأخرى لحقوق الإنسان إلى زيارة البلد؛

(هـ) ترجمة التزاماتها بموجب الاستعراض الدوري الشامل إلى إجراءات ملموسة من أجل تحسين حالة حقوق الإنسان على نحو فعال في جميع أنحاء البلد؛

(و) التعاون مع المجتمع الدولي فيما يتعلق بتنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٣٤ بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية؛

(ز) المشاركة البنّاءة مع منظومة الأمم المتحدة، بما في ذلك مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومكتبها في سول؛

(ح) النظر في النتائج والتوصيات المنبثقة عن لجنة التحقيق وفريق الخبراء المستقلين والتعاون مع المجتمع الدولي من أجل تنفيذها، بما في ذلك اتخاذ التدابير التي من شأنها معالجة الشواغل التي أُعرِب عنها فيما يتعلّق بالانتهاكات المنهجية والواسعة النطاق والجسيمة لحقوق الإنسان؛

(ط) إتاحة الإمكانية للأمم المتحدة والوكالات الإنسانية للوصول بحرية وبدون عوائق إلى جميع أنحاء إقليم جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، وكذلك إلى البيانات الحيوية، لتمكينها من تلبية احتياجات السكان بقدر كافٍ؛

(ي) التنفيذ الكامل للإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٧-٢٠٢١.

٧٥ - ويوصي الأمين العام المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) النظر في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير لجنة التحقيق، على النحو المطلوب في قرارات مجلس حقوق الإنسان ٢٥/٢٥ و ٢٢/٢٨ و ١٨/٣١ و ٢٤/٣٤ وفي قرارات الجمعية العامة ١٨٨/٦٩ و ١٧٢/٧٠ و ٢٠٢/٧١؛

(ب) النظر في الإجراءات المناسبة لمتابعة تقرير فريق الخبراء المستقلين، على النحو المطلوب في قرار مجلس حقوق الإنسان ٢٤/٣٤؛

(ج) بذل مزيد من الجهود لمعالجة تفشي القيود المفروضة على الحريات العامة والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي أُبلغت عنها لجنة التحقيق؛

(د) توفير تمويل كافٍ ومستدام لتقديم المساعدة الإنسانية، وخاصة توفير الأغذية والأدوية، من أجل تحسين الأوضاع الإنسانية وحالة حقوق الإنسان؛

(هـ) اتخاذ إجراءات عاجلة للتقليل إلى أدنى حد من الآثار الإنسانية الضارة للعقوبات المفروضة على جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية من خلال تقديم دعم كامل لوكالات الأمم المتحدة العاملة في البلد.